

## الدر المختار

( ويباع دود القز ) أي الإبريسم ( وبيضه ) أي بزره وهو بزر الفيلق الذي فيه الدود ( والنحل ) المحرز وهو دود العسل وهذا عند محمد وبه قالت الثلاثة وبه يفتى عيني وابن ملك وخالصة وغيرها .  
وجوز أبو الليث بيع العلق وبه يفتى للحاجة .  
مجتبي ( بخلاف غيرهما من الهوام ) فلا يجوز اتفقا كحيات وضب وما في بحر كسرطان إلا السمك وما جاز الانتفاع بجلده أو عظمه .